

ولا عيب اقل لغير التفضيل وشرطه ايضا مع كونه ثلاثيا مجردا اوله واليكون
لونا ولا عيبا لان من العيب واللون افعال لغير التفضيل نحو احمر واحمر
فلونين منهما افعال التفضيل بالنسبة احدهما بالآخر لا ترى انك لو قلت ح
احمر لم يعلم ان المراد احمر من احمر في الجملة بل علم ان المراد احمر بالاحمر
هو العيب الظاهر في كل ما يشبه احمر واحمر كقوله من الزواجر
نحو استخرج والاولان والعيوب نحو البرية والعيوب نحو الالف في مجز
ليس بلون ولا عيب وهو مثل مستد واقرب واكثر منها كما ان مناسا ليعمل
هو مستد استخرج واكثرها ايضا وفتح عن فالكثير الاول لغير المجز والثاني للون
والثالث للعيوب قوله وقيل للفاعل اي وقيل باسم التفضيل اي يبي
الفاعل دون المفعول لانه لو نسي لكل واحد منهما حصل للالكثير والوجه للقول
على الفاعل حال معي اكثر الافعال بل التفضيل لانه في اكثر الاسماء الفعل اللازم والاول
المبالغة في الفاعل من منها في المفعول والالف اقل اكثر من المفعول قوله وقيل
للمفعول اي وقيل باسم التفضيل حيث لا يسمون كقوله قليل كقولهم هو اعز
والوم وانشغل والشهر واعرف وغيره قوله وسئل على احد ثلثة اي وسئل
اسم التفضيل على احد ثلثة اوجه وهو ان يكون مضافا نحو زيد افضل القوم اذ
من نحو زيد افضل من عمرو او مضافا للام نحو زيد افضل من عمرو وحصول
الاستغناء لكل واحد من اللام ومن عن الآخر لدلالة كل واحد منهما على تعيين
المفضل والمفضل عليه ولا يشك في مثل قوله والسبب بالكثر منهم حصي وانما الفرق
للكافر كونه من معنى في كانه قال والسبب بالكثر فيهم حصي كقولهم زيد افضل

قوله من الزواجر
نحو استخرج
والاولان
والعيوب
نحو البرية
والعيوب
نحو الالف
في مجز
ليس بلون
ولا عيب
وهو مثل
مستد واقرب
واكثر منها
كما ان مناسا
ليعمل

قوله من نحو زيد افضل من عمرو
او مضافا للام
نحو زيد افضل من عمرو
وحصول الاستغناء
لكل واحد من اللام
ومن عن الآخر
لدلالة كل واحد
منها على تعيين
المفضل والمفضل
عليه

س

من بين الرجال ولا يجوز ايضا ان يقال ايضا زيد افضل لعدم تعيين المفضل
عليه الا ان يعلم بغيره فيجوز تغير احد هذه الاسماء كقولنا فلان افضل من فلان
اضف فليتهن ان قوله فاد استعمل اسم التفضيل مضافا كان له معنيان احدهما هو
الكثر ان يقصد زيادته على من يضاف اليه ووجه ريشة فانه ان يكون من جملة ما يضاف
اليه واذ خلا فليتهن ان كانت المضافة اليه وله هذا الالف الملائمة افضل الشرط والعكس
والآخر العين الكنان بل يقال افضل من البث والابن من الكنان ولا يلزم من
دخول في المضافة اليه الساقض ان يدخل في عين من جهة الشرط كخبره داخل فيه من
جهة التعظيم التفضيل قوله ولا يجوز يوسف احسن اخوته اي فلما جعل ان شرط
ان يكون داخلا في المضافة اليه لم يجوز ان يقال يوسف احسن اخوته لانه لا
اجتماع التفضيل لانه يتعدى ايضا في الاخوة الى غير العايد اليه يوسف لم يكن ان يكون
خارجا عنهم ويتعدى ان شرط فيه انه في جملة المضاف اليه لم يكون دانلا فيهم
فيلزم ان يكون داخلا فيهم وخارجا عنهم وهو اجتماع التفضيل قوله والثاني
ان يقصد زيادة مطلقة اي والمعنى الثاني الذي يقصد به كون مضافا هو ان يقصد
تفضيل زيادة مطلقة لا على ما يضاف اليه فيكون هذه الاضافة للتخصيص نحو صيب
شعره على بلدة قوله فيجوز ثلثة يوسف احسن اخواته اي لاجل انه يقصد به زيادة
مطلقة ولا يقصد به تفضيل على ما يضاف اليه فيجوز ان يقال يوسف احسن
اخوته لانه لم يلزم اجتماع التفضيل لعدم دخوله في المضافة اليه في ويجوز في الاول
الافراد والمطابقة لمن سول الى ويجوز في المضافة في الاول الافراد وجمع الاحوال
فيجوز زيد افضل القوم الزيد ان افضل القوم الزيد وان افضل القوم كونهما

Copyright © King Fahd University